ISSN: 1994-4217 (Print) 2518-5586(online)

Journal of College of Education

Available online at: https://eduj.uowasit.edu.iq

Dr. Zainab Sameer Ali

Directorate of Education Rusafa Third

Email: zainabsameer513@gmail.com

Keywords:

Charity , solidarity , the society

CC BY

A r t i c l e i n f o

Article history:

Received 3.Jun.2025

Accepted 30.Jun.2025

Published 10.Nov.2025

Charity and its social effects

A B S T R A C T

All praise is due to Allah, the Lord of the worlds, and may peace and blessings be upon the Master of the Messengers, Muhammad ibn Abdullah, and upon his pure family and chosen companions. Charity (ṣadaqah) is a term that encompasses all acts of righteousness and goodness within society. It is frequently mentioned in both the Quran verses and noble Prophetic traditions, which reflects its significant role in establishing a sound and healthy society free from the afflictions that may harm it. Emphasizing the benefits and rewards of charity plays a role in encouraging believers who seek the blessings of both this world and the Hereafter. The Prophet Muhammad (peace be upon him) highlighted the importance of charity in every human action. He said: “Every human being is created with three hundred and sixty joints. So whoever declares the greatness of Allah, praises Him, declares His oneness, glorifies Him, seeks His forgiveness, removes a stone, thorn, or bone from the path of people, enjoins good, or forbids evil, in accordance with the number of those joints, then he walks having saved himself from Hellfire." In this research, I discuss the concept of charity both linguistically and in Islamic terminology, its virtues, and how it differs from obligatory almsgiving (ṣadaqah). I also explore its role in spreading social solidarity and the importance of that role in strengthening the structure of Islamic society.

© 2022 EDUJ, College of Education for Human Science, Wasit University

DOI: https://doi.org/10.31185/eduj.Vol61.Iss1.4539

الصدقة وآثارها الاجتماعية

م.د. زينب سمير علي
مديرية تربية بغداد ـ الرصافة الثالثة

الملخص:

الصدقة هي كلمة تطلق على كل أفعال البر والخير في المجتمع، وقد ذكرت الصدقة في الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة بكثرة، فدلت تلك الكثرة على أهمية دور الصدقة في بناء المجتمع بناءً صحيحاً سليماً من الأمراض التي قد تصيبه، وان لبيان فوائد وأجر الصدقة للمتصدق دوراً في تشجيع المؤمنين الذين يبغون فضل الدنيا والآخرة، وقد أعطى الرسول (ص) في الحديث الشريف أهمية للصدقة لوجودها في كل فعل من أفعال الإنسان؛ إذ يقول (ص): «إنه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاث مئة مفصل، فمن كبر الله، وحمد الله ، وهلل الله ، وسبح الله، واستغفر الله، وعزل حجرا ، أو شوكة، أو عظماً عن طريق الناس، وأمر بمعروف أو نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلاثمائة السلامي، فإنه يمشي وقد زحزح نفسه عن النار» . وفي البحث تناولت الصدقة لغاً واصطلاحاً، وفضائلها، وتميزها عن الزكاة، كذلك دورها في إشاعة التكافل الاجتماعي، وأهمية هذا الدور في تعزيز بناء المجتمع الإسلامي .

الكلمات المفتاحية: الصدقة ، التكافل ، المجتمع .

المقدمة

الصدقة هي كلمة تطلق على كل أفعال البر والخير في المجتمع وقد ذكرت الصدقة في الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة بكثرة ، فدلت تلك الكثرة على أهمية دور الصدقة في بناء المجتمع بناء صحيحاً سليما من الأمراض التي قد تصيبه، وأن لبيان فوائد وأجر الصدقة للمتصدق دورا في تشجيع المؤمنين الذين يبغون فضل الدنيا والآخرة وقد أعطى الرسول (ص) في الحديث الشريف أهمية للصدقة لوجودها في كل فعل من أفعال الإنسان إذ يقول (ص): "انه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاث مائة مفصل فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجراً أو شوكة أو عظماً عن طريق الناس وأمر بمعروف أو نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلاثمائة السلامي فإنه يمشي وقد زحزح نفسه عن النار" **(صحيح مسلم، د. ت، ص ٦٩٨)**.

وفي البحث تناولت الصدقة لغاً واصطلاحاً وفضائلها و تميزها عن الزكاة كذلك دورها في إشاعة التكافل الاجتماعي وأهمية هذا الدور في تعزيز بناء المجتمع الإسلامي.

أولاً: الصدقة لغة واصطلاحاً

- **لغة:** هي مأخوذة من الصدق، إذ هي دليل على صدق مخرجها في إيمانه **(الحنفي، د. ت، ص٣٩٩)**، كما في قول الرسول (ص): "الصدقة برهان" **(النيسابوري، د. ت، ص ٢٠٣) (الحنفي، د. ت، ص٣٩٩)**.
- **الصدقة اصطلاحاً:** (شرعاً): هي التعبد بالإنفاق من المال من غير إيجاب من الشرع **(الحنفي، د. ت، ص٢)**.

ويعرف **ابن كثير** الصدقة هي الإحسان إلى الناس المحاويج والضعفاء الذين لا كسب ولا كاسب يعطون من فضول الأموال طاعة الله وإحسانا على خلقه **(ابن كثير، ١٩٨١، ص٣١)**.

والصدقة المستحبة لقوله تعالى: (مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافاً كَثِيرَة) **(سورة البقرة، الآية ٢٤٥) (تفسير القرطبي ، د. ت، ص ٣٠٣)**.

وكذلك قول تعالى: (مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ) **(سورة البقرة، الآية ٢٦١) (تفسير القرطبي ، د. ت، ص ٣٠٣)**.

كما ورد ذكرها في الأحاديث الشريفة للرسول (ص): "كل معروف صدقة"(**الحنفي، د. ت، ص٣٩٩)**.

وتقسم الصدقة إلى نوعين الأول الصدقة الواجبة "الزكاة" وهي مقدار معلوم من المال يؤخذ من شخص معلوم بمقدار معلوم وقد فرضت السنة الثانية للهجرة **(تفسير القرطبي ، د. ت، ص٢٣٧)**، كما وردت في الكثير من الآيات القرآنية التي تؤكد على الزكاة ومنها قوله تعالى (أَقِيمُوا الصلاة وآتوا الزكاة) **(سورة البقرة، الآية ١١٠)**.

أما القسم الثاني فهو الصدقة المندوبة (صدقة التطوع) وهي الصدقة التي يخرجها المسلم من أمواله تطوعاً من نفسه واستحبابا وامتثالا لأمر الله تعالى بمساعدة الفقراء والمساكين والمحتاجين في المجتمع بتوفير ما يحتاجون له من طعام أو ملبس أو مأكل أو أي شيء من متطلبات واحتياجات الحياة التي تساعده على العيش خارج الخطوط الدنيا للفقراء **(تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٣٦١)**، وقد ذكرت دقة التطوع في العديد من الآيات القرآنية وسنأتي على ذكرها.

ثانياً: الصدقة في القرآن الكريم

ذكرت الصدقة في الكثير من الآيات القرآنية ومنها قوله تعالى (وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ولا تلقوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ)(**سورة البقرة، الآية ١٩٥)**. وقوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ) **(سورة البقرة، الآية ٢٥٤)** كذلك قوله تعالى (وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) **(سورة البقرة، الآية ١٩٥)**.

وهناك الكثير من الآيات القرآنية الواردة عن الصدقة لكن سنوردها للاستشهاد بها في مواضع الحاجة إليها في البحث ومن كثرة هذه الأحاديث نستدل على الأهمية والدور الكبير للصدقة في بناء الإنسان والمجتمع بناءاً صحيحاً من خلال إشاعة روح في العادة المحبة والمساعدة والألفة مما يسهم في أبعاده عن كل الرذائل والقبائح والأمراض الاجتماعية التي قد تنشأ بسبب الفقر فالصدقة جانب مهم من جوانب التكافل الاجتماعي في المجتمع الإسلامي **(تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٣٦١)**.

ثالثاً: الصدقة في الحديث النبوي الشريف

ذكرت الصدقة في الكثير من الأحاديث الشريفة وذلك تشجيعاً من الرسول للمسلمين على التصدق وما له من أثر على حياتهم في الدنيا وبعد الممات في الآخرة حيث تكون لهم بها الأجر والثواب من الله تعالى ومن الأحاديث الدالة على الصدقة والمرغبة فيها قول الرسول (ص): "ما منكم من أحد إلا سيكلمه الله ليس بينه وبينه ترجمان فينظر أيمن فلا ير إلا ما قدم فينظر آثام منه فلا يرى إلا ما قدم فينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة" **(البخاري، ١٩٨٧، ص ٥١٢)(صحيح مسلم، د. ت، ص ٧٠٣)**.

وقوله (ص): "ما تصدق بعدل تمرة من كسب طيب .. و لا يقبل الله إلا الطيب وأن الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها كما يربي أحدكم فلوة حتى تكون مثل الجبل" **(صحيح مسلم، د. ت، ص ٧٠٢)**. والأحاديث كثيرة سنورد كل منها حسب حاجته.

رابعاً: الفرق بين الزكاة والصدقة

تخلط علينا في كثير من الأحيان الصدقة والزكاة بحيث يصل الأمر ألا نفرق بين المعنيين لأنهما ينصبان في تشريعهما في خدمة المجتمع والدولة معاً لكن هناك فروق بينهما إذا ما ذكرت ميزت الصدقة الزكاة. ونبدأ بهذه الفروق:

١- الفرق في التعريف لغة:

وأصل الزكاة في اللغة الطهارة و النماء والبركة و المدح **(ابن منظور، د. ت، ص ٣٥٨)**. أما الصدقة لغة: هي الزكاة لغة: هي مأخوذة من الصدق إذ هي دليل على صدق مخرجها في إيمانه **(ابن همام، د. ت، ص٣٩٩)**. كما في قول الرسول (ص) "الصدقة برهان". **(الهيثمي، ١٩٨٧، ص ٢٣٦)**

٢- شرعاً :

الزكاة هي الحصة المقدرة من المال التي فرضها الله للمستحقين، سمت بذلك لأنها سبب زيادة المال بالخلق في الدنيا والثواب في الآخرة ولأنها تطهر صاحبه من المعاصي **(الموريتاني، ١٩٧١، ص ١٣٢)**.

أما الصدقة هي أسم لجزء من المال يخرجه الغني من المال إلى أخوانه الفقراء وإلى إقامة المصالح العامة التي تتوقف عليها حياة الجماعة في أصلها وانتظامها **(شلتوت، ١٩٩٠، ص١٠٩)**.

٣- أمر الوجوب:

الزكاة أمر موجب من الله سبحانه وتعالى كما في قوله تعالى: (الَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعلُوم) **(سورة المعارج، الآية ٤)**، إذن هي حق معلوم يشترط فيه الحول والنصاب والمقدار المحدد من المال. **(تفسير القرطبي د. ت، ص٣٨)**

أما الصدقة فلا شرط لها ولا تجب في شيء معين إنما هي ما يجود به قليل أم كثير في أي شيء حتى لو كان كلاماً كما ورد في قول الرسول (ص): "ثم يصبح على كل سلامي من أحدكم صدقة فكل تسبيحه وكل تحميده صدقة وكل تهليلة دقة وكل تكبيره صدق وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة" **(صحيح مسلم، د. ت، ص ٤٩٨)**.

٤- لمن تعطى:

الزكاة تعطى لأصناف محددة لا يجوز إن تعطى لغيرهم وهم كما ورد في قوله تعالى: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاء وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ الله وابن السبيل فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) **(سورة التوبة، الآية ٦٠)**.

أما الصدقة فيجوز إعطائها للأصناف الثمانية التي وردت في الزكاة أو غيرهم من سائر الناس أي أن هناك حرية شخصية للمتصدق بالصدقة على عكس الزكاة التي تكون محدودة مشروطة بأشخاص لا يمكن تجاوزهم إلى غيرهم **(تفسير القرطبي د. ت، ص ١٦٨)**.

٥- التنفيذ بعد الوفاة:

أن الزكاة، فرض واجب في الحياة الدنيا فإذا مات الفرد وعليه فيجب على ورثته إخراجها من ماله قبل تنفيذ الوصية وتقسيم التركة.

أما الصدقة فلا يجب فيها شيء من ذلك لأنها مسألة طوعية غير محددة.

٦- الفرق في عقوبة المنع من أعطاهما

يعذب مانع الزكاة بسبب المنع كما جاء في قوله تعالى: (فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) **(سورة التوبة، الآية ٥)**، وكذلك كما ورد في الحديث الشريف في يوم تحذير مانعي الزكاة **(تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٨١)**. إذ قال الرسول (ص): "ما من عبد له مال لا يؤدي زكاته إلا له القيامة فيحمى عليه صفائح في جهنم صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحمي جمع عليه في نار جهنم فيجعل ويكوى بها جنبيه من ظهره حتى يقضى الله عز وجل يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يرى سبيله أما إلى الجنة وأما إلى النار". **(الراهمزري، ١٩٨٩، ص ٤٠)**

أما الصدقة فلا يعذب تاركها والدليل عدم وجود نص قرآني أو حديث نبوي يحذر أو يعاقب تاركها.

٧- جواز إعطائها وعدم جوازه للأصناف التالية:

أ- الأصول(*) والفروع(*): فالزكاة لا يجوز إعطائها للأصول والفروع أما الصدقة فيجوز إعطائها للأصول والفروع لأنها لم تحدد الأصناف التي تعطي لها في القرآن الكريم والسنة النبوية كما حددت في الزكاة.

ب- الغني والقوي المكتسب: الزكاة لا تعطى للغني ولا القوي فيجوز إعطائها للغني والقوي المكتسب كما سنورد ذلك في مبحث أفضل أنواع الصدقات.

ج- الكافر: فالزكاة لا يجوز إعطائها للكفار المشركين **(تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص١٢٨)**، كما ورد في قوله تعالى: (وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا) **(سورة الإنسان، الآية ٨)**.

د- الزوجة: لا يجوز للمسلم أن يعطي زكاته لزوجته أما الصدقة فيجوز للمسلم إعطاء صدقته لزوجته أو العكس كما ورد في الحديث الشريف أن الرسول (ص) في الفطر أو الأضحى كان في المسجد ثم أنصرف فوعظ الناس وأمرهم بالصدقة فقال: "يا أيها الناس تصدقوا، فمر على نساء، فقال: يا معشر النساء تصدقن فأني رأيتكن أكثر أهل النار ... فلما صار إلى منزله جاءت زينب امرأة عبد الله بن مسعود تستأذن عليه فإذن لها قالت يا نبي الله أمرت بالصدقة فزعم ابن مسعود أنه وولده أحق من تصدقت به عليهم فقال (ص): "أجران أجر القرابة وأجر الصدقة: **(صحيح البخاري، د. ت، ص ٥٣٣) (صحيح مسلم، د. ت ص ٦٩٤)**.

فنجد في توزيع الصدقة مراعاة صلة الرحم ووضعها بالدرجة الأولى لضمان الألفة والمحبة والترابط السري في العائلة والعشيرة والمجتمع.

٨- حدود خروجهما:

الزكاة تؤخذ من أغنياء البلد فترد على فقرائهم كما ورد في قول الرسول (ص) لمعاذ بن جبل حين أرسله إلى اليمن ليفقهم في أمور الدين إذ قال: "أعلمهم أن عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد على "فقرائهم " **(صحيح البخاري، د. ت، ص ٥٤٤)**. أما الصدقة فلا حدود لمكان خروجها .

ولعل ما يمر به مجتمعنا في الوقت الحاضر من فقر وحرمان ناجم من قطعنا لتأدية فروض الزكاة، وكذلك إيقاف الصدقة وعدم اتباع الطرق الصحيحة في توزيعها، اذ يحثنا ديننا الحنيف في كلا الامرين على أن نبدأ بزكاتنا أو صداقتنا

(*) الأصول: هم الأم والأب والجد والجدات.

(*) الفروع: هم الأولاد وأولادهم.

على الاقربون بالدرجة الاولى ثم ابناء العشيرة والمجتمع ثم المدينة، ولا يجوز نقل الزكاة من المدينة الى اعطائها لفقراء في مدينة أخرى إلا في حالة عدم وجود مستحقين أو محتاجين لها أو لضرورة قصوى، وبهذا نجد ان الاسلام اراد جعل كل مدينة تتحمل مسؤولية فقرائها ومحتاجيها فلا يوجد زكاتها وصدقاتها الى اماكن خارج عن حدودها، وبذلك نضع مجتمعنا متكاملاً من خلال تلك الزكوات والصدقات لدورها المهم في إنقاذ المجتمع ونشر المحبة والعدالة والامن الاجتماعي فيه.

خامساً: الفوائد (تشريع الصدقة)

إن من فوائد تشريع الصدقة هو توفير الضمان الاجتماعي في المجتمع لأن الإنفاق ومساعدة الفقراء والمساكين المحتاجين والمرضى وذوي الحاجات وغيرهم من أهل الحاجة ستؤدي إلى توحيد المجتمع في كيان متماسك ومتراص وبالإنفاق على هؤلاء المحتاجين والمساكين يقطع دابر الحسد والكراهية والحقد الذي يحمله الفقير والمحتاج على الأغنياء وبالإنفاق عليهم من الصدقة يسد باب الجريمة والأذى على الأغنياء وفي نفس الوقت تتألف قلوب الفقراء مع الأغنياء محبة للمساعدة التي أبدوها لهم فينتشر الأمن والأمان في المجتمع.

والمسلم عندما يؤدي (الصدقة) الواجبة (الزكاة) ثم ينفق زيادة عليها وهي الصدقة الطوعية أو المستحبة فإن في ذلك فائدتان اثنان منهما تعود على الغني وواحد على الفقير فإما الغني ففي إنفاقه من الصدقة الطوعية أجر وثواب عند الله كما ورد في قوله تعالى (مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ) **(سورة البقرة، الآية ٢٦١)**. وكذلك تطهيراً لنفسه من الذنوب والمعاصي **(تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص٣٠٣)**.

أما الفائدة الثانية فهي المساهمة بالحفاظ على الأمن والأمان في المجتمع بصورة عامة وعلى أمواله بصورة خاصة عند الإنفاق على المساكين والفقراء باب الجريمة التي قد تحدث بسبب الفقر.

أما فائدة الإنفاق على الفقراء فتعود عليهم بإصلاحهم وتيسير متطلبات العيش لهم وبذلك يضمن إتئلافهم في المجتمع ومسيرهم بالاتجاه الصحيح الذي يخدم المجتمع.

المبحث الثاني

أنواع الصدقات وفضائلها:

أولاً : أفضل أنواع الصدقات

الصدقات أنواع وتختلف أفضليتها باختلاف أحوال الشخص المعطي لها والمعطاة له والتالي يختلف الميزان في بيان أفضلها ، ولكن تبقى صدقة السر هي أفضل أنواع الصدقات وسنبدأ بها .

١- **صدقة السر** : وهي أفضل أنواع الصدقات لن في إخفائها دليلاً على صدق العبد وإخلاصه لربه بإتباعه قوله تعالى: (إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاء فَهُوَ خَيرٌ لَكُم)(**سورة البقرة، الآية ٢٧١**).

ففوائد إخفاء الصدقة تعود على كلا الطرفين المعطي والمعطى له فالمعطي يتحقق له بالإخفاء الابتعاد عن الرياء والمدح الذي يحدث عند إعلان الصدقة على ملأ من الناس فإذا أخفيت لم يحصل له بين الناس **(تفسير القرطبي د. ت، ص ٣٣٤ – ٣٣٥)**.

شهرة ومدح وهذا الواجب إتباعه من قبل المعطي حتى لا يدخل في نفسه الغرور والكبرياء وقد شجع الرسول (ص) على إخفاء الصدقة في الحديث الشريف إذ قال: "سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله... رجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله" **(صحيح مسلم، د. ت، ص ٧١٥)**.

أما بالنسبة للفقير (المتصدق عليه) فيكمن إخفاء الصدقة عند إعطاءها له في الستر عليه وعدم إحراجه بين الناس ورفع الذل الذي قد يشعر به، وقد يكون إعطاء الصدقة للفقير أمام الملأ من الناس فتمنعه عزه نفسه من أخذها وهو بأمس الحاجة إليها، لذا فإن إخفاء الصدقة فيه حفظ لكرامة الفقير وأبعاد للإهانة التي قد تلحق به في صدقة العلانية.

٢- الصدقة في حال القوة والصحة أفضل من الواجبة بعد الموت أو في حالة المرض كما جاء في قوله تعالى: (وَأَنفِقُوا مِن مَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ الصَّالِحِينَ) **(سورة المنافقين، الآية ١٠) (تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ١٣٠)**.

كذلك قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ) **(سورة البقرة، الآية ٢٥٤) (تفسير القرطبي د. ت، ص ٢٦٦ – ٢٦٨)**.

وقد حدث الرسول (ص) المسلمين على الصدقة قبل المرض والوفاة بقوله (ص): "أن أفضل الصدقة أن تصدق وأنت صحيح شحيح وتأمل الغنى وتخشى الفقر ولا تمهل حتى بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا إلا وقد كان لفلان كذا **(صحيح البخاري، د. ت، ص ١١٥) (صحيح مسلم، د. ت، ص ٧١٦)**.

٣- الصدقة بعد أداء الواجب كما جاء في قوله (ص): "أفضل الصدقة أو خير الصدقة عن ظهر غنى واليد لعليا خير من اليد السفلى وأبدأ بمن تعول **(صحيح البخاري، د. ت، ص ٥١٨) (صحيح مسلم، د. ت، ص٧١٧)**.

٤- ما يتصدى به المسلم بما يتمكن منه مع القلة والحاجة لقوله (ص): "أفضل الصدقة جهد المقل وأبدأ بمن تعول **(صحيح ابن خزيمة، د. ت، ص ٩٩)**.

٥- أفضل الصدقات هو الإنفاق على العائلة والتوسع عليهم كما جاء في الحديث الشريف "أن نفقة الرجل على أهله يحتسبها صدقة) **(ابن حنبل، د. ت، ص ٢٧٣)**.

الصدقة على الأقارب إذ أن فيها تتحقق صلة الأرحام ولها أثر كبير على تماسك المجتمع وتألفه إذ وردت في قوله تعالى (لَن تَنالُوا البَر حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ) **(تفسير القرطبي د. ت، ص ١٣٢)**.

وعلى أثر نزول هذه الآية الكريمة قام أبو طلحة إلى رسول الله (ص) فقال يا رسول الله أن الله يقول لكتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وأن أحب أموالي إلى بيرحي وأنها صدقة الله أرجوا برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت، وكانت بيرحاء مستقبله المسجد وكان رسول الله (ص) يدخلها ويشرب من ماء فيها. فقال رسول الله (ص): "بخ بخ ذلك مال رابح قد سمعت ما قلت فيها أني أرى أن تجعلها في الأقربين. فقال أبو طلحة أفعل يا رسول الله، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه **(صحيح البخاري، د. ت، ص ١٩)**.

وهناك الكثير الآيات والأحاديث المؤكدة على صلة الأرحام لما فيها من أهمية في تألف المجتمع وأبعاد الفقراء عن الرذيلة والجريمة.

٦- الصدقة على الأقارب الذين يضمرون الحقد والعداوة كما جاء في قوله (ص): "أفضل الصدقة جهد المقل على ذي الرحم الكاشح "**(صحيح بن خزيمة، د. ت، ص٧٨)**.

وهنا نجد أن هذا النوع من الصدقات تشبه صدقة المؤلفة قلوبهم في الزكاة إذ أنهم انه يراد بها تأليف قلوبهم وكف شرهم عن المسلمين والإسلام، أما صدقة القريب فيراد بها واحتواء واحتضان هذا الكاشح ومحاولة التودد إليه وكسبه بالإنفاق عليه لإزالة الحقد الذي يعمي بصيرته ومن الممكن إذا ما استفحل أن يؤدي إلى نتائج سلبية على الطرفين.

٧- الصدقة في سبيل الله فقد ذكر الله تعالى صدقة الجهاد في قوله تعالى: (مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ) **(سورة البقرة، الآية ٢٦١) (تفسير الطبري، د. ت، ص٣٠٣).**

إذن الصدقة بمائة حسنة واحتمال زيادة الحسنات وارد كما في قوله تعالى: (وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ).

وقد ذكر فضل الصدقة في الجهاد الكثير من الآيات القرآنية وفي بعض منها قدم الجهاد بالأموال على الجهاد بالنفس كلك في قوله تعالى: (أنفِرُوا خِفَافاً وَثِقَالاً وَجَاهِدُوا بأموالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبيل اللهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ) **(سورة التوبة، الآية ٤١) (تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٢٧٥).**

والقصد هنا من تقديم الجهاد بالمال على الجهاد بالنفس هو سبب ظروف الفقر التي كان يعاني منها المسلمون الأوائل وهم في حالة الجهاد ولنشر الدين الإسلامي وبالتالي فهم في اشد الحاجة للمال لتجهيز المقاتلين والذين لا يملكون ما يتجهزون به.

من دابة أو سلاح للخروج للجهاد ويتأكد ذلك فيقول الرسول (ص): "من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في أهله فقد غزا" **(صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٥٠٦).**

ويذكر أن رجل جاء إلى الرسول (ص) وقدم ناقة مخطومة وقال هذه في سبيل الله فقال له رسول الله (ص) : "ثم لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة" **(صحيح مسلم، د. ت، ص ١٥٠٦).**

إذن على قدر الصدقة يكون الأجر، لكن أفضل أوقات الصدقة هو ما كان في وقت الحاجة والقلة في المسلمين لكن مما لا شك فيه أن ما يقدم في وقت الكفاية فيه أجر لكن لا يتساوى مع أجر الصدقة في وقت الحاجة وقد ذكر هذا في للقرآن الكريم " ومَا لَكُمْ أَلا تُنفِقُوا فِي سَبيل الله ولله ميراث السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِكُم مِّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتح وقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مَنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبيرٌ" **(سورة الحديد، الآية ١٠) (تفسير القرطبي د. ت، ص ٢٣٩).**

٨- الصدقات الجارية: وهي من الصدقات العظيمة إذ أكد الرسول (ص) الصدقة الجارية ومنافعها للمتصدق بقوله (ص): "إذ مات الإنسان أنقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو لدٍّ صالح يدعو له **(تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٥٣).**

ومجالات الصدقة الجارية كثيرة فمنها :

أ- سقي الماء وحفر الآبار لما فيها من فائدة للإنسان والحيوان والنبات فعن رسول الله (ص): "أفضل الصدقة سقي الماء" **(صحيح ابن حبان، د. ت، ص ١٣٥).**

ب- إطعام الطعام فعن رسول الله (ص): سئل أي الإسلام خير؟ قال: "تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت أو من لم تعرف **(صحيح البخاري د. ت، ص ٢٣٠٢)(صحيح مسلم، د. ت، ص ٦٥).**

ج- بناء المساجد وتعميرها لأنها دور العبادة واجتماع المسلمين بها فقال (ص) فيها: "ومن بنى مسجدا كمفحص قطاه أو بنى الله له بيتا في الجنة" **(تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص١٠٠)**.

د- الإنفاق على نشر العلم والإنفاق على العلماء وتوزيع المصادف وحفر الأنهار وكفالة الأيتام، إذ يقول الرسول (ص): "أن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علماً علمه ونشره أو ولد صالحا تركه أو مصحفاً ورثه أو مسجداً بناه أو بيتاً لأبن السبيل بناه أو نهرا أجراه أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه بعد موته" **(تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٩٩)**.

ثانياً: فوائد وفضائل الصدقة

أكد الإسلام على الصدقة ووعد المتصدقون بها الثواب والأجر الكبير القرآن الكريم والحديث الشريف ومن فضائل الصدقة:

١- أن الصدقة تطغى غضب الله سبحانه وتعالى على العبد كما ورد في قول الرسول (ص) أن الصدقة تطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء" **(النيسابوري، ١٩٩٠، ص ٣٥٧) (صحيح ابن حبان، ١٩٩٣، ص١٠٥)**.

٢- أنها تمحو الخطيئة كما ورد في قول الرسول (ص) : "الصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار" **(الترمذي، د. ت، ص ٥١٢) (الهيثمي، د. ت، ص ٣٧٨)**.

٣- أنها وقاية من النار كما في قوله (ص) : فاتقوا النار ولو بشق تمره" **(صحيح مسلم، د. ت، ص ٣٠٧)**.

٤- أن المتصدق يكون تحت ظل الله سبحانه وتعالى كما جاء في الحديث الشريف: سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله.... رجل تصدق بصدقة فم تعلم شماله ما تنفق يمينه" **(صحيح البخاري، د. ت، ص ٥١٧)**.

٥- الصدقة دواء للأمراض البدنية فعن الرسول (ص) يقول: "داووا مرضاكم بالصدقة وحصنوا أموالكم بالزكاة وأعدوا للبلاء الدعاء" **(صحيح مسلم ، د. ت، ص ٢٠٠١)**.

٦- تزيل القسوة، فقد شكا رجل إلى الرسول (ص) قسوة قلبه فقال (ص): "وأمسح رأس اليتيم وأطعم المسكين" **(الهيثمي، د. ت، ص ١٦٠)**.

٧- بالصدقة يصل الإنسان حقيقة عمل البر والبر هو كل عمل خير كما جاء في قوله تعالى: " لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ" **(سورة آل عمران: الآية ٩٢) (تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ١٣٢)**.

٨- أن الصدقة تبارك في المال وتكثره ولا تنقصه كما صار قول النبي (ص): "ما من يوم يصبح فيه العباد فيه إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما اللهم أعط منفقا خلفا ويقول الآخر أعط ممسكاً تلفاً" **(مسلم صحيح، د. ت، ص ٧٠٠)** .

٩- تتألف بها قلوب الناس وتدفع العداوة والحقد والبغضاء بين الناس لذلك شرعت في إعطاء للأقارب الغني الكاشح أي الحامل للحقد، ففي إعطائه تأليف لقلبه ودفع شره وأذاه فقد قال الرسول (ص) فيه: أفضل الصدقة" على ذي الرحم الكاشح" **(صحيح ابن خزيمة، د. ت، ص٧٨) (الحاكم النيسابوري، د. ت، ص ٥٦٤)**.

١٠- إن الصدقة تضاعف للمتصدق كما جاء في قوله الله تعالى (وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً يُضَاعَفْ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرُ كَرِيمُ) **(سورة الحديد، الآية ١٨) (تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٢٥٢)**.

كذلك قوله (مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أضعافاً كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ) **(سورة البقرة، الآية ٢٤٥) (تفسير القرطبي د. ت، ص٢٣٧)**.

١١- إن الصدقة تدخل صاحبها الجنة إذا أن لأهمية الصدقة أعطي لها باب خاص من أبواب الجنة كما جاء في حديث الرسول (ص): "من أنفق زوجين في سبيل الله تؤدي في الجنة يا عبد هذا خير، فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كاني من أهل الصيام دعي من باب الريان" **(السلمي، ١٩٧٠، ص ١١٤) (صحيح ابن حبان، د. ت، ص٥).**

١٢- في الصدقة ترتاح النفوس والقلوب وتطمئن فقد أوضحها الرسول (ص) أثرها على نفس الإنسان بقول (ص) "مثل الصدقة مثل البخيل ما أنفق رجلين عليهما جبتان من حديد فإما المنفق فلا ينفق اتسعت أو فرت على جلدة حتى يخفى أثره وأما البخيل فلا يريد أن ينفق شيئاً إلا لزمت كل حلقه مكانها فهو يوسعها ولا تتسع " **(صحيح البخاري، د. ت، ص ٥٢٣) (صحيح ابن خزيمة، د. ت، ص ٩٦).**

١٣- الفوز بأعلى المنازل خاصة إذ كان المتصدق من العلماء كما جاء في قول الرسول (ص): "إنما الدنيا لأربعة نفر رجل أعطاه الله مالاً وعلماً فهو يتقي ربه ويصل فيه رحمه ويعلم الله فيه حقاً فهذا بأفضل المنازل" **(تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٢١٥).**

١٤- من فوائد الصدقة إنها تطهر المال مع تزكيه مما يصيبه من جرا اللغو والحلف الكاذب فقد كان رسول الله (ص) يوصي التجار وأحاب الأموال بقوله (ص): "يا معشر التجار أن هذا البيع يحضره الكذب واليمين فشوبوه بالصدقة" **(النيسابوري، د. ت، ص ٥).**

١٥- الصدقة تحضر للميت في القبر مع الصلاة والصيام والزكاة وفعل الخيرات فما ورد عن الرسول (ص) في ذلك أنه (ص) يقول أن الميت إذ وضع في قبره أنه يسمع خف نعالهم حتى يولون عنه، فإن كان مؤمناً كانت الصلاة ثم رأسه وكان الصيام عن يمينه وكانت الزكاة عن شماله وكان فعل الخيرات من الصدقة والصلة والمعروف والإحسان إلى الناس عند رجليه فيؤتى من قبل رأسه فتقول الصلاة ما قبلي مدخل ثم يؤذن يمينه فيقول الصيام ما قبلي مدخل، ثم يؤتى عن يساره فتقول ما قبلي مدخل ثم يؤتى من قبل رجليه فتقول فعال الخيرات من الصدقة والصلة والمعروف والإحسان إلى الناس ما قبلي مدخل" **(صحيح ابن حبان، د. ت، ص ٣٨٠).**

ثالثاً: الأحوال التي منع فيها المسلم من أداء الصدقة

حث الإسلام في الكثير من الآيات القرآنية الشريفة والأحاديث النبوية على الصدقة لكن هناك حالات منع فيها المسلم من أداء الصدقة ومنها:

أ- لا يجوز الإسلام التصدق من قبل شخص وهو عليه دين لأن الدين واجب قضاءه ثم التصدق فيما بعد قالوا الواجب أولاً.

ب- لا يجوز تقديم الصدقة على نفقه العائلة لأنها واجباته على المسلم ففي الحديث الشريف أن رسول الله (ص) أمر بالصدقة فقام رجل فقال يا رسول الله عندي دينار. فقال تصدق به على نفسك قال: عندي آخر. قال تصدق به على زوجك. قال عندي آخر: تصدق به على خادمك. قال: عند آخر قال أنت أبر به" **(صحيح ابن حبان، د. ت، ص ١٢٦).**

فنجد أن الإسلام مثلما شرع الصدقة وشجع عليها وضع لها حدوداً فأعطى الأولويات في كفاية النفس والأهل وحتى الخادم فإذا ما تم توفير حاجات هؤلاء جاز للمسلم أن : يؤدي الصدقة.

ج- لم يجوز الإسلام تصدق المرء بماله كله ففي الحديث الشريف جاء رجل إلى رسول الله (ص) بيضة من ذهب فقال يا رسول الله خذ هذه في صدقة في الله ما أصبحت أملك غيرها فأعرض عنه النبي (ص) ، فأتاه في شقه اليمن فقال مثل ذلك فأعرض عنه النبي (ص) ثم أتاه من شقه اليسر فقال له مثل ذلك فأعرض عنه ثم قال له الرابعة فقال ((مغضباً: هاتها فحذفه بها حذفه لو أصابه لشجه أو عقره ثم قال (ص) : "يأتي أحدكم بماله كله فيتصدق به ويتكفف الناس إنما الصدقة عن ظهر غنى" **(صحيح ابن خزيمة، د. ت، ص ٩٦) (تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص٢٨).**

رابعاً: تحريم الرسول (صلى الله عليه وسلم) الصدقات على آل بيته (عليهم السلام)

- تحريم الرسول (صلى الله عليه وسلم) الصدقات على آل بيته (عليهم السلام)

ذكرت الصدقة في الكثير من الآيات والأحاديث النبوية التي تحث عليها لكن نجد الصدقة الرسول (ص) يحرم على آل بيته فما هي أسباب هذا التحريم؟

فعن أبي هريرة يقول أخذ الحسن بن علي تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال رسول الله (ص) : "كخ كخ أرم بها أما علمت أنا لا نأكل الصدقة أو أنا لا تحل لنا الصدقة " **(صحيح البخاري، د. ت، ص ١١١٨) (صحيح مسلم، د. ت، ص ٧٥١).**

إذن الصدقة التي حرمت على آل النبي (ص) هي الصدقة الواجبة (الزكاة) لأنه (ص) يقول: "أن الصدقة لا تنبغي لا آل محمد إنما هي أوساخ الناس" **(صحيح مسلم ، د. ت، ص ٧٣٢)** وسميت الزكاة أوساخ لأنها تطهير للمال من اللغو والحلف والغش. أذن كيف يقبل الرسول (ص) على نفسه وآل بيته تلك الأوساخ بعدما ظهرهم الله كما ورد في قوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَرِّكُمْ تَطْهِيراً) **(سورة الأحزاب، الآية ٣٣) (تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ١٨٢ - ١٨٣).**

إذن الصدقة الواجبة محرمة على آل بيت النبي (ص)، أما النوع الثاني من الصدقة وهو صدقة التطوع التي تقدم للنبي (ص) بصفة الهدية فهي مقبولة بدلالة قبول النبي (ص) ما يرد إلى بيته من المسلمين، وقد عوض الرسول (ص) آل بيته عن سهم الصدقة الواجبة بإعطائهم سهمين مما ورد في قوله تعالى: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خَمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ ولِذِي القُربى) **(سورة الأنفال، الآية ٤٤١) (تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٤٢).**

السهم الأول هو سهم الرسول (ص) الذي كان يوزع منه لأقاربه والمحتاجين في بني هاشم والباقي لعامة الناس أما السهم الثاني فهو السهم المنصوص في الآية سهم ذي القربى الذي كان يعطى لبني هاشم.

المبحث الثالث

السبل التي يعالج بها الإسلام الفقر في المجتمع

أولاً : التشجيع على العمل

السبل التي يعالج بها الإسلام الفقر في المجتمع:

مثلما أكد الإسلام على الصدقة في الكثير من الآيات والأحاديث وبين دورها في تطهير المجتمع من عدو الإنسان القاهر وهو الفقر، وتوثيق علاقة المحبة والألفة بين الأغنياء والفقراء في المجتمع ، فقد قدم الإسلام العديد من الحلول للمسلمين للقضاء على شبح الفقر، خوفاً على المجتمع من الآثار السلبية التي يخلفها الفقر في نفوس الفقراء.

ومن تلك الحلول:

١- **شجع الإسلام على العمل والسعي الحثيث للحصول على الرزق** من خلال عمارة الأرض التي استخلف فيها والاستفادة مما سخر الله له فيها لينفع نفسه في توفير حاجاته وإشباعها كما ورد في القرآن الكريم في قوله تعالى: (هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِزْقِه) **(سورة الملك، الآية ١٥) (القرطبي، ١٩٥٣، ص ٢١٤)**، وباعتبار العمل والكسب من الصدقات التي يثاب المسلم عليها كما ورد عن الرسول (ص) "لا يغرس المسلم غرساً و لا يزرع زرعاً فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا شيء إلا كانت له صدقة" **(صحيح ابن حبان، د. ت، ص ١٥٤)**.

٢- الحث على ممارسة أنواع المهن الموجودة في المجتمع

اشتغل الرسول (ص) بالتجارة مع عمه وأم المؤمنين خديجة بنت خويلد (رضي الله عنها) فقد ذكر (ص) أنه قال ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم، نعم كنت أرعاها بالقراريط لأهل مكة **(أبو الفرج، ١٩٧٩، ص٧٠-٧١)**.

فإذا كان أنبياء الله وهم القدوة والمثل الأعلى يعملون في مختلف المهن لذا وجب علينا تشجيع أبناء المجتمع على السعي والعمل أقتداءا بالرسل والأنبياء.

٣- **عدم الاعتراف بالملكيات غير المشروعة** أي الملكية التي لا يعرف مصدرها حلال أم حرام وحرم الربا والسرقة والغصب والغش وما ينشأ عن تلك المعاملات من الأموال يعد حراما كما ذكر الله عز وجل في قوله: "وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا" **(سورة البقرة، الآية ٢٧٥) (القرطبي، ١٩٥٣، ص ٣٩٤)**.

٤- **ذم التسول والاحتيال على الآخرين،** فقد ذكر القرآن الكريم الفقراء الذين لا يسألون الناس تحسين أحوالهم ورعايتهم في قوله تعالى: " لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فِي الأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا" **(سورة البقرة، الآية ٢٧٣) (تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٣٤٠)**.

والفقراء في الآية الكريمة هم الذين لا يملكون مادة يستطيعون العمل بها والتقوت من خلالها وفي نفس الوقت تمنعهم عزة أنفسهم وكرامتهم من الطلب والتعرض للمسائلة تعففاً عن السؤال لما فيه من إذلال لهم فيحسبهم الجاهل أغنياء لتعففهم، فهؤلاء واجب على المجتمع مساعدتهم. وكما حث الإسلام على رعاية الفقراء ورهب الفقراء من التسول لما فيه من إذلال فقد جاء في الحديث الشريف: "ما يزال الرجل يسأل حتى يأتي يوم القيامة . وليس في وجهه مزعة لحم **(صحيح مسلم، د. ت، ص ٧٢٠)**، وفي حديث آخر للرسول (ص) "من سأل الناس أموالهم تكثرا فإنما يسأل جمراً، فليستقل أو ليستكثر **(صحيح مسلم، د. ت، ص ٧٢٠)** وتكثراً هنا طلب بغير حاجة على ذلك الطلب.

ومثلما رهب الإسلام من التسول شجع على العمل والصبر على ضعف الحال للثواب المرجو في الآخرة كما جاء في قوله (ص) "يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم وهو خمس مائة عام" **(سنن الترمذي، د. ت، ص ٥٧٨)**.

كما نهى (صلى الله عليه وسلم) عن التصدق على غير المحتاج وحدد المحتاج من قوله (ص): "يا قبيصة أن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاث رجل تحمل حمالة مختلف له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ورجل إصابته جائحة اجتاحت ماله تحل له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش، ورجل أصابته فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحتا يأكلها صاحبها سحتاً **(صحيح مسلم، د. ت، ص ٧٢) (صحيح بن خزيمة، د. ت، ص ٦٤)**.

٥- تشريع الجهاد كان الجهاد في الفتوحات الإسلامية خلال عصر الخلفاء الراشدين من أكبر مصدر لواردات بيت المال ومحاربة الفقر واغتنام الأموال المستخدمة في عصيان الله بالعرب فقد رغب الله سبحانه تعالى المؤمنين بالجهاد في قوله تعالى: "هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ"(**سورة الصف، الآية ١٠) (تفسير القرطبي، د. ت، ص ٢١٨)**.

كما بين الله جلا وعلا أن ما يحصل عليه في الجهاد ويوزع على المسلمين المشاركين في الجهاد كلا حسب نصيب وطريقة الحصول عليه كما جاء في قوله تعالى: " وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ" **(سورة الأنفال، الآية ٤١) (تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٤٢).**

والغنيمة هي عليه المسلمون من المشركين في الحرب **(ابن منظور، لسان العرب، د. ت، ص ٤٤٦)**، والغنائم جمع غنيمة مأخوذة من الغنم وغنم الشيء غنما، فاز به وأغنمه الشيء: جعله له غنيمة **(ابن منظور، لسان العرب، د. ت، ص ٤٤٦)**، بالإضافة إلى ان هناك الفيء وهو ما يحصل عليه المسلمون من المشركين من غير حرب ولا جهاد **(ابن منظور، لسان العرب، د. ت، ص ٤٤٦).**

وذكر الفيء في القرآن الكريم في قوله تعالى: "مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ" **(سورة الحشر ، الآية ٧) (تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٢١).**

وكذلك ما يحل عليه المسلمون من الأنفال، والنفل هو ما ينفله الأمام لقاتل المشرك من سبله وفرسه وعدة قبل بدء القتال وقد ذكرت الأنفال في قوله تعالى: " يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنفَالِ قُلِ الْأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ" **(سورة الأنفال، الآية ١) (تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٣٦٠).**

وبالتالي فإن هذه المصادر الثلاثة متاحة لكل فرد يشترك في الحرب فيتمكن الفقير من خلال اشتراكه في الجهاد أن يحصل ما يقون به نفسه وعياله ولا يكلف نفسه التعرض لمسائله وقد يستغل وحفظ ماء وجهه من مذلة تلك المسألة.

وقد يستغل البعض ما ذكر عن مسألة تشجيع الإسلام للمسلمين على الجهاد فيصور البعض أن الإسلام يشجع معتنقيه على القتل والقتال وكما يتهم المستشرقون أن الإسلام نشر بحد السيف وللتأكيد على أن هذه الفكرة عن الإسلام خطأ لا بد أن نذكر أن الإسلام وضع أول قانون لحماية الإنسان من كل أنواع الاستغلال والاستعباد هذا القانون الذي سبق كل القوانين التي رعت لحماية حقوق الإنسان بعدم إكراه الناس على قبول الدين الإسلامي في قوله تعالى: "لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ" **(سورة البقرة، الآية ٢٥٦) (تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص٢٧٩).**

وكذلك حسن المعاملة من قبل المسلمين لغير المسلمين حسبما ورد في قوله تعالى: " لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ" **(سورة الممتحنة، الآية ٨) (تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص٣٣٨)**، أي أعطاهم ما يسدون لها حاجاتهم من صدقة التطوع كما ورد.

سادساً: التكافل الاجتماعي في المجتمع

لقد حث الإسلام المسلمين على كفاله فقرائهم ومساكينهم وأيتامهم لما في هذه الكفالة من فائدة دينونه وهي تقويم المجتمع وهي تقويم المجتمع والحافظ على أبنائه من الانحراف والجريمة وفائدة أخروية وهي الأجر والثواب وحسن العافية من الله سبحانه وتعالى.

وتنقسم الكفالة في المجتمع الإسلامي إلى نوعين:

الأول: هو كفالة الأغنياء لذوي رحمهم وأقاربهم من الفقراء والمحتاجين لأبعاد شبح الفقر وآفاته عنهم وقد ذكرت الكثير من الأحاديث التي تحث على صلة الرحم، وفي هذه الكفالة تحقيق عن الدولة من أعباء الإنفاق على هؤلاء ومن خزينتها **(القرضاوي، د. ت، ص ١٢٩).**

وقد شجع الله سبحانه وتعالى المؤمنين على الإحسان لذوي القربى وإعطاءهم ما يحتاجون له وبيان أجر وثواب هذا الفضل والإحسان للكثير من الآيات القرآنية ومنها قوله تعالى: "وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كان مختالاً فَخُورا" **(سورة النساء، الآية ٣٦) (تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ١٨٢)**، وكذلك قوله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى حقه" **(سورة النحل، الآية ٩) (تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٤٣)**، "فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ" **(سورة الروم، الآية ٣٨) (تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٣٥)**.

كما أكد الرسول (ص) على الأجر في التصدق على ذي القربى في قوله تعالى

(ص): (الصدقة أجران أجر القرابة وأجر الصدقة) **(صحيح مسلم، د. ت، ص ٦٩٤)**.

ومن هذه الآيات والأحاديث الشريفة تبين أن الفرد ملزم بكفالة أقربائه من الفقراء وأعانتهم من أمواله في حدود إمتلاته. إمكانياته، وقد بينا فضائل هذه الصلة في مبحث أفضل الصدقات.

أما الكفالة الثانية هي كفالة الدولة لأبناء المجتمع وهو حق الجماعة في مصادر الثروة وعلى هذا الأساس تكون الدولة هي المسؤولة عن ضمان معيشته المعوزين والعاجزين، أي تضمن للفرد مستوى الكفاية من المعيشة التي يحياها المجتمع الإسلامي **(الساعدي، ٢٠٠٤، ص ١٨٥)**.

فإذ أوجب الإسلام على ولي الأمر في الدولة رعاية الناس وخصوصا أصحاب الحاجة الخاصة فكل مجتمع لا يخلو من العاجزين عن العمل كالمرضى والأيتام والأرامل والشيوخ وأصحاب العاهات وكذلك الفقراء الذين لا يكفيهم دخلهم من العمل وكذلك القادر على العمل ولم يتمكن من الحصول على عمل فهؤلاء لم يتركهم الإسلام عرضة للفقر والحرمان بل عمل على كفالتهم من قبل المجتمع المسلم سواء كانوا من الأفراد الأغنياء كما ذكرنا أو من قبل ولي الأمر نفسه (الدولة)، فقد وردت في قوله تعالى: "فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتر" **(سورة الحج، الآية ٣٦) (تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٦٤-٦٥)**، والقانع هنا الفقير **(تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٦٤- ٦٥)**، أما المعتر فهو الزائد **(تفسير القرطبي، ١٩٥٣، ص ٦٥)**.

وكذلك رهب الرسول (ص) الولاة من الإجحاف بحقوق الفقراء وعدم قيام الوالي بواجباته تجاههم في قوله :(ص): "ما من أما يغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلة والمسكنة إلا أغلق الله أبواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته"(**الترمذي، سنن الترمذي، د. ت، ص ٦١)**. وكذلك قوله (ص): "ما من عبد يسترعيه الله رعيته ويموت يوم يموت وهو غاش إلا حرم الجنة" **(صحيح مسلم، د. ت، ص ١٢٥)**.

وهذا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) يوصي مالك بن الأشتر النخعي عندما ولاه مصر في كتابه التولية : "ثم الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم من المساكين والمحتاجين وأهل البؤس والزمني، فإن في هذه الطبقة قانعا ومعترا"(**ابن أبي الحديد د. ت، ص ٨٥)**. كما أوصى النبي (ص) بالأرامل والمساكين في قوله (ص): "ثم الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله" **(الطبراني، ١٩٩٥، ص ٥٥)**، فعظم منزلة الساعي على الأيتام والأرامل والمساكين وجعلها بمنزلة المجاهد في سبيل الله وتلك هي منزله عظيمة الدرجة يتوق كل مؤمن لنيلها.

إذن قد بين الإسلام أمر وجوب كفالة هؤلاء الفقراء والمحتاجين على الوالي وحذر من إهمالهم وبين عقوبة المقصر تجاههم وبالنظر لتلك العقوبة يتضح لنا أهمية رعاية هؤلاء من قبل الدولة وتشد يد الله ورسوله على رعايتهم بحيث أوجب الحرمان من الجنة للمقصر وتجاههم. أما كيفية توفير ولي الأمر لهؤلاء الفقراء ومراعاتهم فيتم من بيت مال المسلمين إذ نالهم نصيبا شرعة الله سبحانه وتعالى وبالتالي فإن كفالتهم تكون من هذا النصيب.

الخاتمة:

١. إن خلاصة ما توصلت إليه إن للصدقة دورا كبيرا في تقويم دعائم المجتمع من خلال مساهمتها ببناء الأفراد الفقراء وتقويمهم كمواطنين صالحين في المجتمع. والفوائد التي يجنيها الإنسان من دفع الصدقات للفقراء هو حصول الأجر والثواب في الدنيا والآخرة، إذ أن الصدقة تصل الإنسان في قبره أو آخرته أو تكون سبباً لدخوله الجنة.
٢. على الرغم من كثرة الآيات القرآنية الشريفة والأحاديث الحاثة على الصدقة إلا أن الشرع الإسلامي وضع حدوداً للمتصدق، إذ لم يجوز للبعض بالتصدق بأمواله كلها وأن كان يملك الحق في التصرف بها كما في حالات التقتير على الوالدين أو العائلة وغيرها من الحالات.
٣. نجد ان الشرع الإسلامي منع المتصدقين من إلحاق المن والأذى بالمتصدق عليهم لما في ذلك من أضرار بكلا الجانبين.
٤. تم توضيح أسباب تحريم الصدقة على النبي (ص) وهي الصدقة الواجبة أما التطوع فلا تحريم لها.
٥. بيان دور الصدقة في بناء المجتمع وتوفير التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع حيث يكفل بعضهم بعض أو تكافل الدولة لأبناء المجتمع في حالات العوز والفقر والحاجة و دور هذا التكافل في اشاعة الامن و الاستقرار في المجتمع .

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. ابن ابي الحديد، ابو حامد عبد الحميد بن هبة الله بن حمد بن الحسين (١٩٨٤). ***شرح نهج البلاغة***، مطبعة قم: قم.

٢. ابن حنبل، احمد بن حنبل ابو عبدالله الشيباني (بلا تاريخ). ***مسند أحمد***. مؤسسة قرطبة: مصر.

٣. ابن حيان البسني، محمد بن حيان بن أحمد أبو حاتم التميمي (ت٣٥٤هـ). ***صحيح ابن حيان***، ط ٢، تحقيق شعيب الأرنؤوط، بيروت ١٩٩٣.

٤. ابن خزيمة، محمد بن اسحاق بن خزيمة، أبو بكر السلمي النيسابوري (١٩٧٠). ***صحيح ابن خزيمة***، تحقيق مصطفى الأعظمي. بيروت.

٥. ابن كثير، إسماعيل عمر بن كثير الدمشقي أبو الفدا (١٩٨١). ***تفسير ابن كثير***. دار الفكر: بيروت.

٦. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (بلا تاريخ). ***لسان العرب***، دار صادر: بيروت.

٧. أبو الفرج، عبد الرحمن بن علي بن محمد (١٩٧٩). ***صفوة الصفوة***. تحقيق محمد فاخوري. دار المعرفة: بيروت.

٨. البخاري، محمد بن اسماعيل بن عبد الله البخاري الحصفي (١٩٨٧). ***صحيح نجاري***، ط٣. تحقيق: مصطفى ديب اليفا. بيروت.

٩. البهقي، احمد بن الحسين بن علي بن موسى ابو بكر البهيقي (١٩٩٤). **سنن البهقي الكبرى**. مكتبة دار الحياة: مكة المكرمة.

١٠. الترمذي، محمد بن عيسى ابو عيسى الترمذي السلمي (بلا تاريخ). ***سنن الترمذي***، تحقيق احمد محمد شاكر وآخرون. دار احياء التراث العربي: بيروت.

١١. الحنفي، ابن همام كمال الدين بن محمد بن عبد الواحد الشيباني المعروف بأبي همام (بلا تاريخ). ***فتح القدير***. بغداد.

١٢. الدامهر فدي، أبو الحسن بن عبد الرحمن بن خلال (١٩٨٩). ***أمثال الحديث***. بيروت.

١٣. الساعدي، الشيخ نوري حاتم الساعدي (٢٠٠٤). ***دروس في علم الاقتصاد***. ط١. لا مكان للنشر.

١٤. الطبراني، أبو القاسم سلمان بن أحمد (١٩٩٥). ***المعجم الأوسط***. دار الحرمين: القاهرة.

١٥. القرضاوي، يوسف (بلا تاريخ). ***مشكلة الفقر***.

١٦. القرطبي، محمد بن أحمد بن بكر بن فرج (١٩٥٣). ***تفسير القرطبي***. ط٢. تحقيق أحمد عبد العليم. القاهرة.

١٧. القشيري النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن (بلا تاريخ). ***صحيح مسلم***، دار إحياء التراث العربي: بيروت.

١٨. القناوي، شلتون محمد (١٩٩١). ***دراسة لمشكلات المسلم المعاصر في حياته اليومية***. دار الشرق: بيروت.

١٩. الموريتاني، محمد الأمين بن الشيخ بن فريد (١٩٧١). ***الرقابة الإدارية في العصر الراشدي***. دار الكتب العلمية: بيروت– لبنان.

٢٠. النيسابوري. الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله ابو علي (١٩٩٠). ***المستدرك على الصحيحين***. تحقيق مصطفى عبد القادر. دار الكتب العلمية: بيروت.

٢١. الهيثمي، علي بن أبي بكر الهيثمي، أبو الحسن (بلا تاريخ). ***موارد الضمان***. تحقيق محمد عبد الرزاق وآخرون. بيروت.